



جمعية العنّاف الخيرية

التدابير الوقائية من الإيدز في الإسلام

الدكتور

إسماعيل محمد حنفي الحاج

من مطبوعات

مشروع وقاية الشباب من الأمراض المنقولة جنسياً والإيدز

الاتحاد العالمي للجمعيات الطبية الإسلامية

تقديم

الحمد لله وكفى والصلاة والسلام على نبيه الذي
اصطفى، وبعد..

سلك الناس في العالم مذاهب شتى في مواجهة الأيدز،
هذا المرض الذي حظي باهتمام عالمي غير مسبوق ربما لعجز
العالم عن إيجاد علاج شافٍ له أو مطعوم واقٍ منه، رغم أننا
نعيش عصر العلم والطب بكل أبعاده، وربما لأنه قاتل ظهر
فجأةً واستهدف بشكل رئيسي الشباب وعلى وجه
الخصوص مدلي الغرب من الشاذين جنسياً!!

فمن الناس من أباح الزنا والشذوذ شريطة استعمال
العازل الذكري لتجنب الإصابة، لأنهم لا يقيمون وزناً

لحلّالٍ أو حرام، وكأنّ الشرائع السماوية جاءت لمخلوقات
أخرى وليست للبشر.

ومنهم من جعل نقطة الانطلاق وحجر الزاوية في
الوقاية إرضاء الله تبارك وتعالى، بالبعد عن حرّماته
والالتزام بأوامره التي أكّدها الشرائع السماوية، من تحريم
للزنا والشذوذ والمخدرات، ومن هؤلاء إخواننا في منظمة
نوافذ الخير، فكان هذا البحث الذي قدمه الأستاذ الدكتور
إسماعيل محمد حنفي الحاج، ولأن ما ورد في هذا البحث
إضافة قيمة لما تقوم به في مشروع وقاية الشباب من
الأمراض المنقولة جنسياً والإيدز في الاتحاد العالمي
للجمعيات الطبية الإسلامية، فإنه ليسرنا أن نعتّمه كأحد
المواد التي نقدمها لأعضاء فريقنا العالمي في هذا المشروع،
وذلك لإشاعة هذا الفهم الذي نراه صحيحاً ومتماشياً مع

كل المخرجات العلمية، ناهيك عن ثبات الحرمة التي جاء بها وحي السماء، لهذا فأفضل وأفعل وسيلة للوقاية من هذا المرض وأشباهه من سلسلة الأمراض المنقولة جنسياً هي الالتزام بشرع الله ولا غير.. أما الحلول الترقية فإننا نرى فشلها رأي العين.

جزى الله الباحث والإخوة في منظمة نوافذ الخير الأجر والثواب وتقبل الله منا ومنهم، والله غالبٌ على أمره ولكن أكثر الناس لا يعلمون.

الدكتور عبد الحميد القضاة

المدير التنفيذي للمشروع

الاتحاد العالمي للجمعيات الطبية الإسلامية

تقديم
من منظمة نوافذ الخير
لأهل الخير والإيمان في كل مكان

قال رسول الله ﷺ: "لم تظهر الفاحشة في قوم قط حتى يعلنوا بها إلا فشا فيهم الطاعون والأوجاع التي لم تكن في أسلافهم الذين مضوا) صدقت يا رسول الله، هانحن في هذا العالم المضطرب نشهد ونرى رأي العين بما نطق به قبل أكثر من ألف وأربعمائة عام صلى الله عليك يا علم الهدى:

- طاعة لربنا وخوفاً من غضبه وعذابه.
- حماية لأمتنا من الانحلال والتمزق.
- حماية لأنفسنا من الهم والغم.

• ومواصلة جهود منظمة نوافذ الخير في محاربة الظواهر السالبة في المجتمع يسرها أن تقدم هذا السفر القيم للداعية الإسلامي البروفسير/ إسماعيل محمد حنفي الحاج عضو هيئة التدريس بجامعة أفريقيا العالمية لتقديم البديل الشرعي للبرامج المطروحة في الساحة لمكافحة الإيدز، عسى أن يكون هذا السفر هادياً لإعداد خطة عمل للمؤسسات الحكومية والشعبية والإعلامية لمكافحة الأمراض المنقولة جنسياً ومن بينها الإيدز.

نسأل الله أن يجنبنا الزلل وأن يتقبل من شيخنا الجليل البروفسير/ إسماعيل محمد حنفي جهده، وكل الخيرين من أبناء الأمة.

شرف الدين علي مختار

الأمين العام لمنظمة نوافذ الخير/ السودان

^

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسول الله الأمين، محمد بن عبد الله، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد..
فإنه مما يسعدني أن أسهم في التصدي لمرض من أخطر أمراض العصر وهو مرض نقص المناعة المكتسبة المعروف بـ(الإيدز)، هذا الداء الخطير الذي لم يعد يفرق بين فئة وأخرى، مع كون أكثر الذين يتعرضون له من فئة الشباب الذين هم عماد الأمة في المستقبل وقوتها، والذين يدرس الكثير منهم في الجامعات والمدارس - حيث التجمعات المؤدية لانتشار المرض - مما استدعى أن يقف الجميع وقفة انتباه واهتمام، وقفة مراجعة ودراسة تبحث عن كيفية التصدي للمرض بل للكارثة قبل أن تعم، وذلك عبر الحماية

أو الوقاية، ليس بالوسائل الحسية فحسب ولا بالأخلاقية وحدها، بل بالاثنين معاً، وهو ما يجتمع في التدابير الإسلامية التي نحن بصدد الحديث عنها هنا بإذن الله تعالى، حتى يعرف كل منا واجبه ودوره، وحتى تقوم الجهات المعنية بدورها المنوط بها.

إن أمر الوقاية وتدابيرها في الإسلام أمر أصيل ويندرج تحت قاعدة (سد الذرائع)^(١) التي تقضي بإغلاق جميع السبل المؤدية إلى المحرم أو إلى الضرر، كما أنه يندرج تحت قواعد مثل: "درء المفاسد مقدم على جلب المصالح المرجوة من ورائه"^(٢).

(١) الشاطبي، الموافقات في أصول الشريعة ٣/ ٢٥٧-٣٠٠.

(٢) السيوطي، الأشباه والنظائر ص ١٧٩-٢٢٣ ابن نجيم الأشباه والنظائر: ص ٩٠ الزرقاء المدخل الفقهي العام فقرة ٥٩٤م.

وقاعدة : (الدفع أقوى من الرفع) بمعنى أن منع الشيء قبل وقوعه يُعد أقوى في التأثير، وفي التعامل مع ذلك الشيء الضار مما لو انتظرنا أن يقع ثم نحاول بعد ذلك إزالته، هذا بالإضافة إلى كون الدفع يقع عن طريق الوقاية يُعد أسهل وأيسر وأقل تعقيداً من الرفع لآثار الضرر الذي حلّ، وهذا يجبر أضراراً ومفاسد أخرى معه. وهذا معنى قولهم "الوقاية خير من العلاج" ولكن الفقه الإسلامي أسبق في ذلك.^(١)

أليس الأمر بغض البصر عن المحرمات وقاية من الوقوع فيها؟ أليس النهي عن خلوة الرجل بالمرأة وقاية من وقوع كليهما في الفاحشة؟ أليس الأمر بأخذ الحذر من العدو، حتى في أثناء الصلاة وقاية من وقوع ضرره على المسلمين؟

(١) السيوطي مرجع سابق ٥٦٠.

وإذا تأملنا تشريعاً مثل تشريع الصوم نجد الوقاية نصاً في القرآن يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لِمَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ (١٨٣) سورة البقرة.

"إن الصوم الذي لخص الله حكمته في العبارة القرآنية المعجزة (لعلكم تتقون) هو أهم أبواب الوقاية بمعناه الشامل، فلن تتحقق التقوى إلا إذا كان الجوع ذا تأثير على الجسم والعقل والروح بحيث يسهل توجه هذه القوى الأساسية إلى غاية واحدة في جو من الصفاء والطهارة، وهي غاية التقوى.^(١)

(١) د. عبد الحليم عويس، الرعاية الصحية في الإسلام ص: ٩٦ ط١/١٩٨٩، من مطبوعات صحيفة الشرق الوسط: الشركة السعودية للأبحاث والتسويق جدة.

أقول: ألم يأمر الرسول الكريم ﷺ من لم يستطع الباءة من الشباب ليتزوج بأن يصوم، وأخبر أن الصوم يُعد حماية له ووقاية؟ ألا يتعلق ذلك بموضوعنا؟

وحتى لا يُتوهم أننا -نحن المسلمين- نريد أن نفرض وجهة نظرنا على الآخرين ونضيّق عليهم فإننا لا بد أن نوضح أن في الكتاب المقدس عند أهل الكتاب عدة نصوص تتضمن تلك المعاني التي فيها دعوة للعفة والنقاء والوقاية من كل الموبقات.

هل فكرنا في أن نخاطب الغربيين وغيرهم ممن انتشر عندهم هذا المرض الفتاك (الإيدز) بمثل هذه النصوص عن رسولنا ﷺ لمعالجة أمر الشهوات الطاغية المتدفقة لدى أقوامهم لدرجة أنهم لا يعرفون أين يفرغونها

أفي الإنسان فقط أم الحيوان؟ أفي النساء فقط؟ أم الرجال؟
أم الأطفال؟

إن أمر الوقاية عندنا في الإسلام أمر يسير ليس مكلفاً
لأنه يكون بالكف والامتناع، وهو ليس كالبنذل والعطاء،
ويكفي أن تمتنع عن الطعام أحياناً وقاية بما يحمي صحتك
من بعض الأمراض، وأن تمتنع عن إتيان الفاحشة وعن
مرافقة أصدقاء السوء وعن النظر إلى المثيرات والاستماع
إليها، بما يحميك من الموت بأمراض لا يكاد يوجد لها علاج.
والبدائل موجودة بحمد الله في ما خلق الله من النعم الجليلة
والخيرات العديدة.

إن خطابنا في هذا الكتيب ليس موجهاً للمسلمين فقط -
وإن كنت مسلماً أعتز بإسلامي - وإنما هي كلمات للجميع -
لأننا نحب الخير لهم كلهم ونتألم لما يؤلمهم، ولذا سيجد

القارئ أننا نستشهد - بعد القرآن - بنصوص من الكتاب
المقدس بعهديه كما أشرنا آنفاً.

إننا نود أن نقول هنا إن الأساس الذي تقوم عليه الوقاية
من الإيدز وما شابهه من الأمراض الخبيثة يتم بالالتزام
بتعاليم الإسلام شكلاً ومضموناً، فالخير فيها لمن لازمها
والشر لمن بارحها.

إذاً إن نجحنا في إقناع الآخرين بهذه التدابير الوقائية
فكأنها دعوة لهم جميعاً للعودة إلى القيم الطيبة والمثل التي
تسود لديهم، وكذلك دعوة لهم جميعاً لاعتناق هذا الدين
لأن مصلحتهم فيه ودرء المفاسد عنهم موجود فيه، وهم
كبقية البشر مصليحون بطبعهم.

أمل أن أرصد في هذا الكتيب الموجز أهم التدابير
الشرعية التي تشكل منهجاً ينبغي الأخذ به لوقاية أمتنا من

مرض الإيدز تحجياً للضرر عند هذا الحد وتلك الإحصائيات بحيث لا يتعدى ذلك إلى أكثر.. حتى نحقق قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ (٢٩) سورة النساء

وقوله سبحانه: ﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ (١٩٥) سورة البقرة.

فإلى هذه التدابير التي تحقق الوقاية للإنسان من الإيدز بإذن الله تعالى:

أولاً: تسهيل الزواج وتشجيعه

يقول الله سبحانه: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَانَ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُعْزِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ (٣٢) سورة النور.

ويقول رسول الله ﷺ: "يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج"^(١).
فإن كنا نتكلم عن أسباب الوقاية من هذا الداء (الإيدز)، فإن علينا أن نقفل أبواب الدخول إليه، ومن أهمها ميل الرجل إلى المرأة ميلاً فطرياً، وبما أن الإسلام دين الفطرة فهو إذاً لا يحارها بل يهذبها، ولذا شرع الزواج ليكون طريقاً سليماً صحيحاً للعلاقة بين الجنسين تضمن الثمرات الطيبة لهذه العلاقة وليس الثمرات الخبيثة.

(١) البخاري الجامع الصحيح ٤١٢/٣، الترمذي السنن ١/١٢١.

إذا كان الإسلام قد أعلن الحرب على مرتكبي الفواحش وأوجب أن تُقام عليهم العقوبات القاسية الشديدة فإنه شرع الطريق لإشباع الرغبات الجنسية بطريقة الزواج، إنه السبيل القويم في مقابل السيء المقيت الذي حذر الله منه.^(١) وفي كتب أهل الكتاب من اليهود والنصارى دعوة للزواج، فقد جاء فيما يعرف (بالعهد القديم): "ليس جيداً أن يكون آدم وحده، فاصنع له معيناً نظيره"^(٢) وجاء فيما يعرف بـ (العهد الجديد): "ولكن أقول لغير المتزوجين وللأرامل: لأنه حسن لهم إذا لبثوا كما أنا، ولكن إن لم يضبطوا أنفسهم أن يتزوجوا لأن الزواج أصلح من التحرق".^(٣)

(١) أ.د عمر الأشقر، بحث أحكام الشريعة المتعلقة بمرض الإيدز، منشور في كتاب "دراسات فقهية طبية معاصرة" ص ٢٥-٨٨ ط ١ سنة ٢٠٠١ دار النفائس - الأردن.

(٢) سفر التكوين الإصحاح ٢-٨.

(٣) رسالة بولس الأولى إلى أهل كورنثوس ٧-٨.

ومن ثم يجب على الدولة وأفراد المجتمع الاجتهاد في تبسيط أمر الزواج والإعانة عليه بتقديم الدعم للراغبين في الزواج، وفي إقامة الزواج الجماعي للشباب في المؤسسات المختلفة، ومنها الجامعات، وتوفير الوظائف المناسبة لهم.

ثانياً: محاربة الاختلاط بين الجنسين في المرافق والمؤسسات المختلفة

حيث ثبت أن الاختلاط بين الشباب والشابات يتناسب طردياً مع انتشار الفاحشة ومن ثم انتشار الإيدز. والتفريق بين الجنسين يُعد من قبيل سد الذرائع، وكأن المراد هنا أن الاختلاط ذريعة لإثارة الشهوات، وهذه ذريعة للزنا، والزنا ذريعة للإيدز، فيجب سد هذه الذرائع، والمثل السوداني يقول: "الباب البجيب الريح سدو واستريح".

ثالثاً: محاربة الفواحش

والفاحشة هي ما عظم قبحه من الأفعال والأقوال.^(١)
وقد حرم الله الفواحش: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا
وَمَا بَطَّنَ﴾ (٣٣) سورة الأعراف. ونهانا حتى عن قربانها:
﴿وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ﴾
(١٥١) سورة الأنعام.

والشيطان هو الذي يحرص على نشر الفاحشة:
﴿الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُمْ بِالْفَحْشَاءِ وَاللَّهُ يَعِدُكُمْ
مَغْفِرَةً مِنْهُ وَفَضْلًا وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ (٢٦٨) سورة البقرة.
إذا فكل من يسير على هذا النهج فيه شبهة من الشيطان.
وأعظم الفواحش اللواط، فإنه عنوان انتكاس الفطرة
البشرية، والذين يمارسونه أحط من الحيوانات وأضل منها:

(١) الراغب الأصفهاني - المفردات في غريب القرآن، ص ٣٧٣.

﴿وَلَوْ طَا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ وَأَنْتُمْ تُبْصِرُونَ﴾ (٥٤) أَيْنَكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِّنْ دُونِ النِّسَاءِ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ بَجَاهِلُونَ ﴿٥٥﴾ سورة النمل.

والزنا كذلك من الفواحش الكبار التي جاء الإسلام بتحريمها: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزَّيْفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ (٣٢) سورة الإسراء.

وفي الكتاب المقدس بعهديه القديم والجديد تحريم قاطع للزنا: "في الوصية السابعة من الوصايا العشر التي تلقاها موسى عليه السلام: "لا تزن".

في العهد القديم كذلك: "الزاني بامرأة عديم العقل" (١) وفي الإنجيل كذلك: "أن كل من ينظر إلى امرأة ليشتتها فقد زنا بها في قلبه" (٢)

(١) أمثال: ٢٩: ٦.

(٢) إنجيل متى: إصحاح ٢٨.

وفي الإنجيل كذلك: "لا تخالطوا الزناة.. لا تخالطوا
وتؤاكلوا مثل هذا، اعزلوا الخبيث من بينكم".^(١)
وفي الكتاب المقدس تحريم للشذوذ الجنسي: "إذا
اضطجع رجل مع ذكر اضطجاع امرأة فقد أصبح كلاهما
رجساً، يُقتلان، دمهما عليهما".^(٢)

فيجب على الدولة الإسلامية والمجتمع الإسلامي منع
كل الوسائل التي تدعو إلى الزنا: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ
الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ ءَامَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ
وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ (١٩) سورة النور.

فكل من نشر المواد الخليعة أو روج لها أو تساهل في
أمرها لغرض في نفسه يدخل في هذه الآية.

(١) رسالة بولس الأولى إلى أهل كورنثوس ٥: ٩-٣.

(٢) سفر اللاويين ٢٠: ١٣.

وفي الحديث الصحيح: لم تظهر الفاحشة في قوم قط حتى يعلنوا بها إلا فشا فيهم الطاعون والأوجاع التي لم تكن في أسلافهم الذين مضوا"^(١)

فهذا الإيدز تأكيد لهذا الحديث، ولن يكون المرض الأخير ما دام الناس يتبادون في فحشهم.

رابعاً: عدم التساهل مع من يعتمد نقل المرض إلى الأصحاء

وذلك أنه قد يقوم شخص أو جماعة ما بالتخطيط والتدبير لنقل العدوى إلى الآخرين، إما بمواقعتهم جبراً أو

(١) سنن ابن ماجة ٢/١٣٢٢ حديث رم (٤٠١٩)، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية القاهرة سنة ١٩٠٢ م.

خداعاً، وبالتعزيز بالأطفال والفتيات الصغيرات، أو بحقن
ضحاياهم بالدماء الملوثة بفيروس المرض، أو بغير ذلك.

فإن من يفعل ذلك يُعد من المفسدين في الأرض الذين
قال عنهم: ﴿ إِنَّمَا جَزَاؤُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ
فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ
وَأَرْجُلُهُمْ مِّنْ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي
الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ (٣٣) سورة المائدة.

فإن كانت الآية تُفهم على أنها تتناول قُطاع الطريق الذين
يأخذون المال علانيةً واعتبرت ذلك إفساداً في الأرض، فإن من
يسعون لنشر الآفات والأمراض الفتاكة في الناس اليوم يُعدون في
قمة المفسدين: ﴿ وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ
الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ ۗ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ ﴾ (٢٠٥) سورة البقرة.

ولذا يجب على الدولة توقيع أقصى العقوبات على أمثال هؤلاء وعدم الرأفة بهم، كما يجب على من تصله معلومة عن شيء من ذلك إبلاغها إلى الجهات الرسمية، كما لا يمنع ذلك من بذل الوسع في مناصحة المصابين وتذكيرهم بأن هذا ابتلاء وأن عليهم الصبر والتوبة والرجوع إلى الله، وأنه لا ينفعهم نقل المرض إلى الآخرين، بل ذلك يزيد من إثمهم وعقابهم عند الله.

ويذكرون أن رجلاً كندياً كان يعمل عمل قوم لوط وكان من أوائل من أصيبوا بالإيدز، ونصحه الأطباء بعدم ممارسة الجنس مع أحد، فمارسه بطريقة محمومة جنونية - حيث زُعم أنه مارسه مع ألف شخص في أمريكا قبل أن يهلك عام ١٩٨٤م!!^(١).

(١) د. فهمي مصطفى محمود/ وهكذا بدأ مرض الإيدز ص: ٥١.

مع الانتباه على أن سوء التعامل مع المصابين بالمرض قد يكون دافعاً أساسياً لكثير منهم إلى محاولة الانتقام بنشر المرض في الأصحاء.

خامساً: يجب على مريض الإيدز أن يمتنع عن الزواج من شخص معافى

لأن المعاشرة الجنسية هي أعظم وسيلة لانتشار هذا المرض الخبيث، ومن حق أولياء المرأة منعها إذا وافقت على الزواج من شخص مصاب بهذا المرض، ونكاح المرأة من غير ولي باطل وفقاً لرأي جمهور العلماء، ومنهم مالك والشافعي وأحمد وجمهور أصحابهم وأتباعهم عدا الحنفية. وعلى رأي الجمهور أن يكون للأولياء الحق في منع موليتهم من الزواج بمريض الإيدز، ولا تستطيع المرأة أن

تدعى عند القاضي بأن أولياءها عضلوها، لأن الزوج في هذه الحالة ليس كفؤاً، والعضل كما يقول ابن قدامة: (منع المرأة من التزُّوج بكفئتها إذا طلبت ذلك)^(١).

وعند النصارى لا ينعقد الزواج بين امرأة ورجل مصاب بالشذوذ الجنسي، ولا بين رجل وامرأة تمارس السحاق.^(٢) وعلى الدولة الإسلامية أن تسن من القوانين ما يحفظ على الناس حياتهم، ومن ذلك منع الأصحاء من التزوج بمريض الإيدز وأمثاله من الأمراض المعدية التي يصعب علاجها.^(٣)

(١) ابن قدامة المغني ٣٣٧/٧ دار الكتاب العربي، بيروت ١٩٨٣، وراجع مذاهب الفقهاء في اشتراط الولي الشوكاني السيل الجرار ٤/٢٥٩ - دار الكتب العلمية، بيروت ١٩٨٥ - ابن رشد بداية المجتهد ٩/٢ ابن حزم المحلة ٩/٤٥١ - الكسائي - بدائع الصنائع ٢/٢٤٧.

(٢) القس اتناسيوس ميخائيل مكرم: الصحة والمرض من منظور ديني ص ٩.

(٣) د. عمر سليمان الأشقر، مرجع سبق ص ٨٨/٢٥.

ويمكن النظر في إمكانية تزوج المصاب بمصابة بنفس
المرض، مع الأخذ في الحسبان وقاية الجنين من المرض - كما
سيوضح في سادساً.

سادساً: يجب على المرأة المصابة بالإيدز تجنب الحمل والإنجاب

ويلزمها اتخاذ الاحتياطات والوسائل التي تحول دون
الحمل، وذلك وقاية لجنينها، حيث دلت الإحصاءات على
أن نسبة انتقال العدوى إلى الجنين في أثناء الحمل تبلغ عشرة
في المائة، ونسبة انتقاله إلى الطفل أثناء الوضع وبعده تبلغ
ثلاثين في المائة.^(١)

(١) د. محمد هيثم الخياط وزميله، معلومات أساسية حول مرض
الإيدز.

ولا مانع شرعاً من أن تقوم الأم بحضانة طفلها، إذا أصيبت بالإيدز، إلا أن الأحوط عدم إرضاع الأم المصابة بالإيدز طفلها إذا أمكن أن توجد امرأة ترضعه أو في حال توافر بدائل له عن لبن الأم.

أما في حال تعذر ذلك فلا مفر من إرضاعه حماية له من الهلاك.^(١)

(١) راجع توصيات وقرارات ندوة (رؤية إسلامية للمشاكل الاجتماعية لمرض الإيدز) عقدتها المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية الكويتية بتاريخ ٦/٨/١٩٩٣ في مدينة الكويت بالاشتراك مع وزارة الصحة الكويتية ومجمع الفقه الإسلامي بجمدة، والمكتب الإقليمي لمنظمة الصحة العالمية بالإسكندرية وهي الندوة الفقهية الطبية السادسة من سلسلة ندوات المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية، انظر بحث الأحكام الشرعية المتعلقة بمرض الإيدز. مرجع سابق: ص: ٧٢.

سابعاً: التدقيق في إجراءات الوافدين من الخارج

وذلك بالفحص والمراجعة المناسبة بعد دخولهم البلاد، سيما الذين يأتون من بلاد غير إسلامية أو بلاد ينتشر فيها المرض.
أخيراً:

نخلص إلى مجموعة من التوصيات التي نرى أن الوقاية من مرض الإيدز لا تحقق إلا بها، وأن الأخذ بها يُعد واجباً شرعياً، بحسبان أن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب "كما تقول القاعدة الأصولية"^(١).

(١) الشوكاني إرشاد الفحول: ٤١١/١ تحقيق محمد سعيد البدري. ط١
سنة ١٩٩٢ ونشر دار الفكر، بيروت، ابن تيمية، الفتاوي ٢٨/٢٥٩-
٣١/٣٢١ تحقيق عبد الرحمن بن قاسم.

التوصيات

(أ) رسمياً وشعبياً:

على الدولة عبر جميع مؤسساتها وعلى المجتمع عبر منظماته وأفراده مراعاة الآتي:

- ١- تسهيل الزواج الشرعي وتشجيعه، بحسبانه الطريق الوحيد للعلاقة الجنسية بين الرجل والمرأة.
- ٢- محاربة الاختلاط بين الجنسين في جميع المرافق.
- ٣- توقيع أقصى العقوبات على من يعتمد نقل المرض للأصحاء.

٤- محاربة الفواحش وسد جميع السبل المؤدية إليها، ومعاقة أصحابها.

٥- ضبط إجراءات الزواج، وعدم السماح بالتزواج بين مريض الإيدز مع أحد الأصحاء.

٦ - القيام برصد دقيق لحالات الحمل والإنجاب
ومتابعة حالات الأمهات.

ب) دعويًا وتربويًا:

على الأسر والدعاة والتربويين وجميع المؤسسات
الرسمية والشعبية مراعاة الآتي:

١ - التأكيد على أهمية الدعوة والتربية الإسلامية في
تنشئة النشء والمجتمع، وضرورة توجيه الأجيال الجديدة
إلى السلوك الملتزم بتعاليم الإسلام، لما في ذلك من وقايتهم
من الانحرافات بكل أنواعها والتي تؤدي في الغالب إلى
الأمراض العضوية الفتاكة كالإيدز وما يصاحبه من
الأمراض النفسية للمريض وأقاربه.

- ٢ - التأكيد على أهمية التوعية الدينية الصحيحة لجميع فئات المجتمع وخاصة النشء والشباب.
- ٣ - الاهتمام بتقوية الوازع الديني عبر كل المنابر المتاحة مثل وسائل الإعلام والمسجد وجمعيات النفع العام العاملة في هذا المجال.
- ٤ - ضرورة توضيح الأحكام الشرعية المتعلقة بالممارسات الجنسية المحرمة سواء كان ذلك من حيث الممارسة المباشرة أو غيرها، وسواء بالمشاركة فيها شخصياً أو المساعدة عليها بأي وجه من وجوه المساعدة.
- ٥ - التأكيد على أهمية قيام الدعاة بدور أكبر في مخاطبة المعنيين في هذا الجانب من شباب لاه مستهتر يميل إلى المجون والانفلات، وأولياء أمور غير مباليين ولا مدركين لخطورة الإيدز، والمطلوب تكثيف وعظ الجميع بخطورة

الإيدز وحرمة الزنا، وأن الإيدز نتيجة طبيعة لمقارفة الحرام،
في أغلب الأحوال، وأنه عذاب في الدنيا قبل الآخرة،
ومسؤولية ولي الأمر أمام الله تعالى بسبب تقصيره إن كان
والدأ أو مسئولاً.

ج) اجتماعياً:

١ - التأكيد على أهمية دور الأسرة والعلاقات بين
أفرادها في بناء الشخصية الإسلامية السوية وغرس الإيمان
والقيم في النفوس ومتابعة الأبناء وملاحظتهم لمعالجة أي
انحراف عند بدايته.

٢ - أهمية الاهتمام بالتوعية والتثقيف الديني للأسرة.

٣ - أهمية الترابط الأسري وقوة العلاقات بين أفراد
الأسرة حتى لا يلجأ أحد أفرادها إلى معالجة مشكلاته
وأزماته بطريقته الخاصة عبر أصدقاء وقرناء السوء.

- ٤ - أهمية الالتفات إلى المشكلات والخلافات التي تنشأ داخل الأسرة، والتوعية بالطريقة الشرعية للتعامل معها وأن تقوم الجمعيات (الموثوقة) المختصة بدورها في هذا الإطار.
- ٥ - التأكيد على دور المؤسسات التعليمية كالمدارس والجامعات، وأهمية وجود اتصال مستمر بينها وبين الأسرة لحل المشكلات مبكراً بالتعاون فيما بينها.
- ٦ - أهمية الرعاية لاجتماعية السليمة في كل المؤسسات، وذلك للتعامل مع المنحرفين أو المبتلين بالممارسات المحرمة.
- ٧ - أهمية التدريب للمدرسين وفق منهج يخضع لتعاليم ديننا وقيمنا، وذلك بهدف المساعدة للاستكشاف المبكر لحالات الانحراف، والعلاقات الخاطئة، بل وبداية المرض، إن لم يكن لوقاية هؤلاء فلو قاية غيرهم من الأسوياء.

د) صحياً:

١ - الاهتمام بالتوعية الصحية، وتوضيح المخاطر الصحية للإيدز مع عرض المعلومات والأرقام والصور التي توضح خطورة المرض.

٢ - أهمية تطبيق الفحص الدوري للجميع وذلك عبر مراكز وجهات موثوقة وتقنين ذلك والإلزام به في كل المعاملات والمرافق، مع مراعاة التدرج المناسب لتطبيق البرنامج.

٣ - التأكيد والتشديد على تجنب أي خطورة أو عملية طبية أو غيرها قد تؤدي إلى نقل المرض من المصاب إلى غيره وذلك مثل:

أ- نقل دم لم يتم التحقق من سلامته، أو مشتقات دم ملوثة كالبلازما أو العامل الذي يساعد على تجلط الدم لمرضى الهيموفيليا.

ب- نقل عضو أو نسيج من جسم مصاب إلى آخر سليم مثل زرع الكلى أو قرنية العين أو غيرها من الأعضاء.

ج- استخدام إبرة لحقن شخص مصاب بالعدوى ثم وخز شخص سليم بنفس الإبرة.

د- استخدام أدوات سبق أن اخترقت جلد شخص مصاب أو تلوثت بدمه أو سوائل جسمه مثل شفرات الحلاقة أو فرشاة الأسنان وأدوات الوشم والوخز بالإبرة وثقب الأذن وكى شعر الوجه للسيدات.

هـ- تشديد الرقابة والفحص على الوافدين من الخارج.

هـ) إعلامياً:

- ١ - الالتزام بالقيم والتعاليم الشرعية عند وضع البرامج والخطط الإعلامية بما يضمن تناغمها وتوافقها في الدعوة إلى الفضيلة ومحاربة الرذيلة.
- ٢ - ضبط الدعايات والإعلانات بقوانين تضمن التزامها بالقيم والدعوة إلى العفة والتنفير من الفاحشة.
- ٣ - التدقيق في البرامج والأعمال التي يتم عرضها، سيما المستجلبه من دول أخرى، ومحاولة تحقيق الاكتفاء الذاتي إسلامياً في هذا الجانب قدر المستطاع.
- ٤ - محاربة البث الفاضح عبر الإنترنت والقنوات الفضائية بواسطة التقنيات الحديثة.

الخاتمة

١ - ضرورة الحذر عند الاستفادة من تجارب الآخرين في مجال الوقاية من الإيدز، وذلك لأن الحكمة ضالة المؤمن نعم، ولكن الكثير من تجاربهم ووسائلهم تتعارض مع قيمنا، مثل ما يعرف بـ (الواقعي الذكري) الذي تعتمد عليه برامج الآخرين اعتماداً أساسياً في جهود الوقاية من الإيدز، حيث إننا نرى أنه قد يشجع على ارتكاب الفاحشة بما فيه من طمأنينة لمن يريد ذلك بأنه سيكون في مأمن من المرض إذا مارس الفاحشة وهو يستعمله!! كما أنه ينافي الحياء الذي هو الإيمان. ثم إن الأساس الذي تقوم عليه الرؤية الإسلامية في الوقاية من المرض هي العفة التي يجب أن يتربى عليها الناس خلقاً وسلوكاً.

٢- ضرورة أن تكون قيمنا الإسلامية هي الضابطة والحاكمة للتنسيق الذي يتم بين الجهات المختلفة داخل الدولة: الصحية، الأمنية، الاجتماعية، الدينية، التربوية، الإعلامية. في سبيل وضع وتطبيق البرامج المناسبة للوقاية من الإيدز وذلك تعاوناً على البر والتقوى على أسس سليمة وتحت مظلة شرعية: ﴿صَبَّغَةَ اللَّهُ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنْ اللَّهِ صَبَّغَةً وَنَحْنُ لَهُ عَبِيدُونَ﴾ (١٣٨) سورة البقرة.

هذا ما تيسر لي رصده وتدوينه في هذا الكتيب، أرجو أن يكون قد تم بيانه بالطريقة المناسبة، آملاً أن ينفع الله به من قرأه.

والحمد لله رب العالمين